

او هو الطهار بانته طلق والطلاق بظهور ابي طلقت ولاظهار او الطلاق  
بانته طالع او الطهار بالباني طلقت وحصل الطهار ان كان طلاق جمعه  
**فصل** في الاطعام كفارة اذا عاد وهو ان يسكنها بعد طهاره من اكل  
فقه فان انقضت بعزفة يموت او فسح او طلاق باين او رجعي ولم يرجع  
او جن فلا عود وكذا الوليها او اعنها **في الأصح** بشرط سبق العتق طهاره  
**في الأصح** ولو ارجع او اريد متقلا لم يشترط **فالمذهب** انه عايد بالرجوع لا بالطلاق  
بل بعد ولا يشترط الكفارة بعد العود بقره ورجوع قبل التكفير وطى وكان المنس  
وغيره شهوه **والنكاح** الحيوانه علم ويقبح الطهار المنة  
موقفاً وقول لغو فعلى **الاول الأصح** ان عوده لا يحصل باسأل  
بل لو طى في المدة وجب النزع بتغيب الحشفه ولو قال لارجع لارجع  
على طهاره في قضا من جن فان اشبهن فارجع كفارت وفي البيع كفارة  
ولو طاهر منهن باربع طهات متواليه فما بعد من الثلث الاول ولأنه  
في امرأة منسلاً وقصدت كذا فظاهراً واحداً وتبناً فالأظهر التعدد  
بالمرة الثانية عايد في **الاول كتاب الكفارة**  
بذبحها الا يقينها وحضاً الكفارة الطهار عتق قرية مؤمنة بلا عتق  
بالعمل والكتب فيجب صبر وتمرغ وأخرج من كتبه تابع الشيء  
واضم واختمت وناقداً غه وأذنيه واضنا يعرجيلاد من الاغاني  
او

او خصم وينصرون بدواً وعتق من غيره اقلت اظلمه اجهل والله اعلم  
ولا هو حاجز بكتفه ومن الكفر بكتفه محزون ومريض لا يرجع امر  
ان يرى بان الاجزاء **والاصح** ولا يجوز اشراقه بنية كفارة  
ولا عتق ام ولد وذي كفارة بنيه ورجعي عليه ومعلق  
بعتقه فلو اراد جعل العتق المعلق كفارة لم يجز وله بعتق الكفارة  
بعتقه وانما عتق عبده عن كفارة بنيه عن كل بنيه او بصفه  
وتصفه ذلولوا عتق معشر تصغير عن كفارة **فالأصح** الاجر ان كان  
باقيها حراً ولو اعتق بعوض لم يجز عن كفارة والاعتناق يقال  
كطلاق به ولو قال اعتق ام ولدك على الف فاعتق بقره ولم يره  
العوض وكذا لو قال اعتق عبديك على كذا فاعتق **فالأصح** لو قال  
اعتق عني على كذا فمعل عتق عن الطالب وعليه العوض **والاصح** انه  
ملكه عقب لوط الا اعتاق بقره يفتق عليه ومن ملك عبداً او مملوكاً  
فاطلاقه كفارة نفسه وعياله بقره وكسوه وسكنه وانما لا يهرمه  
لزمه العتق ولا يجب بيعه بقره وراس مال لا يفضل دخلها  
عن كفايته ولا مسكنه وبعده نسيب **الاصح** في الاصح ولا شرافين  
واظهار الاقوال اعتبار النيار بوقت الادا فان عتق صام  
شهرين متتابعين بالهلال بنية الكفارة ولا يشرط بنية متابعي